على رؤس اموالكم بعض الصحابة قيل هو العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم وعثمان
بن عفان كانا قد اسلفا في التمر فلما كان وقت الجذاذ قال لهما صاحب التمر ان اخذتما حقكما لم يبق
لي ما يكفي عيالي فهل لكما ان تاخذا النصف وتوخرا النصف واضعف لكما ففعلا فلما حل الاجل
طلبا منه الزيادة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فنهاهما وانزل الله هذه الاية اه
خازن بعد النهي وانها طالب بالزيادة بعد النهي عنها لعدم بلوغ النهي له اذ ذاك
وقوله قبل اي قبل النهي فاذا لم تفعلوا فاذنوا بحرب الخ وعدم الفعل اما مع انكاره
حرمة الربا واما مع اعتقادها فعلى الاول حربهم حرب المرتدين وعلى الثاني حربهم حرب
البغاة وقوله ما امرتم به اي من التقوى وترك بقايا الربا اه ابو السعود فاذنوا
بالقصر وفتح الذال ومعناه فاعلموا انتم وبالمد مع كسر الذال بوزن آمنوا اي اعلموا غيركم وتفسير
الشارح بقوله اعلموا محتمل لهما ففي صنيعه لطافة اي ايقنوا فان كان المراد اعلموا انتم فلا بد
من هذا التضمين ليصح تعديته بالباء وان كان المراد اعلموا غيركم فلا حاجة الى
التضمين والمراد انهم يعلموا غيرهم بانهم استحقوا الحرب من الله ورسوله اي
فقولوا للناس الله يحاربنا وكذا رسوله وهذا فيه مزيد توبيخ لهم حيث امروا ان يعلموا
غيرهم باستحقاقهم العقوبة والمراد على هذه القراءة ان يعلم بعضهم بعضا بانهم
استحقوا المحاربة اي فاذنوا واعلموا بعضكم اي فليعلم بعضكم بعضا بانكم استحقيتم
المحاربة تامل بحرب وهو القتل في الدنيا والنار في الاخرة اي ايقنوا انكم تستحقون
القتل والعقوبة بمخالفة امر الله تعالى ورسوله وتنكيره للتعظيم اه كرخي
لا يدلنا بصيغة الافراد في نسخة وهي ظاهرة وفي اكثر النسخ بصيغة التثنية وحذف
النون تخفيفا والمعنى على كل من النسختين لا قدرة ولا طاقة لنا وعبارة الكرخي
قوله لا يدي لنا اي لا طاقة لنا بحربه وعبر عن الطاقة باليدين لان المباشرة
والدفع انما يكونا باليدين فكان يديه معدومتان لعجزه عن الدفع قاله ابن الاثير
والقايل ثقيف اه بحرب اي بحرب ما ذكر والضمير لله رجعتم عنه من
اكل الربا المأخوذ من قوله فان لم تفعلوا تامل وقوله فلكم رؤس اموالكم اي
دون الزيادة لا تظلمون مستانفة او حال من الكاف في لكم اي
لا تظلمون غرماءكم باخذ الزيادة ولا تظلمون انتم من قبلهم بالمطل والنقص
اه ابو السعود وان كان الخ نزلت لما شكى بنو المغيرة العسرة لاصحاب
الديون وقالوا اخرونا الى ان نتيسر اه خازن وفي كان هذه وجهان

احدها

احدها والاظهر انها تامة بمعنى حدث ووجد اي وان حدث ذو عسرة فتكتفي بفاعلها كسائر
الافعال قيل واكثر ما تكون كذلك اذا كان مرفوعها نكرة نحو قد كان من مطر والثاني انها
الناقصة والخبر محذوف قال ابو البقاء تقديره وان كان ذو عسرة لكم عليه حق او نحو ذلك وهذا
مذهب بعض الكوفيين في الاية وقدر الخبر وان كان من غرمائكم ذو عسرة وقدره بعضهم وان
كان ذو عسرة غريما والعسرة بمعنى العسر اه سمين فنظرة الفاء جواب الشرط ونظرة
خبر مبتدا محذوف اي فالامر او فالواجب او مبتدا خبره محذوف اي فعليكم نظرة او فاعل
بفعل مضمر اي فتجب نظرة اه سمين اي عليكم تاخيره اي وجوبا تاخيره اشار
من الانظار وهو الصبر والامهال اه كرخي الى ميسرة على حذف مضاف كما قدره
بقوله اي وقت فان الميسرة بمعنى اليسار والسعة كما في كتب اللغة بالابرا
اي من كل الدين او بعضه خير لكم انه اي فضل التصدق وقوله ان كنتم تعلمون اشارة
الى ان جواب ان محذوف والتصدق بالابرا وان كان تطوعا افضل من انظاره وان
كان فرضا لانه تطوع يحصل المقصود من الغرض مع زيادة كما ان الزهد في الحرام واجب
وفي الحلال تطوع والزهد في الحلال افضل وهذا جواب عن سوال وهو ان انظار
المعسر واجب والتصدق عليه تطوع فكيف يكون التطوع خيرا من الواجب اه كرخي
وحاصل الجواب ان هذا من المسايل المستثناة من قاعدة ان الواجب افضل
من المندوب فقد استثني منها ما هنا واستثني ايضا ابتدا السلام ورده
والوضوء قبل الوقت وفيه وغير ذلك او وضع عنه اي كل الدين او بعضه
في ظله اي ظل عرشه كما صرح به في رواية اخرى والمراد من قوله يوم لا ظل الا ظله يوم
القيامة اذا قام الناس لرب العالمين وقربت الشمس من الرؤس واشتد عليهم
حرها واخذهم العرق ولا ظل هناك لشيء الا للعرش او المراد كما قال ابن
دينار بالظل هنا الكرامة والكنف من المكاره في ذلك الموقف وليس المراد ظل الشمس
وما قاله معلوم من اللسان يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وهذا
اولى ويكون اضافته الى العرش لانه مكان التقرب والكرامة اه كرخي
واتقوا يوما ترجعون فيه الاية وعيد شديد قال ابن عباس وهذه اخر اية نزل بها
جبريل وقال النبي صلى الله عليه وسلم ضعها في راس المائتين والثمانين من
سورة البقرة وعاش رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدها احدا وعشرين
يوما وقيل احدا وثمانين وقيل سبعة ايام وقيل ثلاث ساعات اه بيضاوي

Copyright © King Saud University